

الخلع
من قانون
الأحوال
الشخصية
الجديد

الخلع ماهو بين
الشريعة والقانون

الخلع

من قانون الأحوال الشخصية الجديد

ما هو بين الشريعة والقانون

تمهيد:

حينما تقول المرأة لزوجها طلقني!

طلب المرأة من زوجها الطلاق من غير بأس يعد نشوزاً، والنشوز هو خروج عن الحياة الزوجية المستقيمة التي تطيع المرأة فيها زوجها، وتحفظ بيتها، وترعى أولادها.

والناظر في حياتنا الاجتماعية يجد أن المرأة اليوم تسارع إلى طلب الطلاق وهذا الطلب يسمى في الشرع خلعا- أي أن تدفع المرأة شيئا مقابل تطليقها. وقد تنازلت المرأة عن بعض حقوقها أو عن حقوقها كلها، ويسمى طلاقاً على الإبراء وأحيانا ما تكون المرأة جادة في طلب الطلاق وأحيانا أخرى هازلة، وقد تحتال المرأة في طلب الطلاق، وتتهم الرجل بما ليس فيه، فتجعل الحياة الزوجية لا استقرار فيها ولا أمان، وربما تقدم أسرتها بكلمة واحدة تنطقها في لحظة طيش أو غضب كما سيتضح فيما يلي إن شاء الله:-

طلب الطلاق بين الجدل والهزل:

المرأة حين تطلب من زوجها الطلاق، إما أن تكون جادة أو هازلة، ويجب أن يفهم الرجال الفرق بين الحالين، فحين تقول المرأة لزوجها "طلقني" فمعنى هذا أنها تتدلل عليه، وتريد أن تختبر مكانتها عنده، وكأنها تقول له: فلتنظر! هل أنت مازلت تحبني وتمسك بي، أم تريد أن تتخلص مني، وتتنظر من يفتح لك الطريق بطلب

الطلاق؟ ولذلك حين يتماسك الرجل ويضبط أعصابه، ولا ينطق بكلمة الطلاق البغيضة، فإن المرأة تسر جدا، إذ يتأكد لديها أن زوجها راغب فيها، ولا يستطيع أن يستغني عنها.

أما حين تقول المرأة لزوجها "لو كنت رجلاً طلقني" - كما يشيع في بعض مجتمعاتنا في أفواه النساء فمعنى هذا أنها تطلب الطلاق حقيقة، وجدا لا هزلا، بل هي تريد أن تطعن الرجل بكلمة حادة تشكك في رجولته، وذلك لتدفعه دفعا لأن يثار لكرامته وينطق بكلمة الطلاق البغيضة التي تريدها هي. وفي الغالب تكون المرأة قد ذاقَت من زوجها الأمرين، ويئست من إصلاح حاله، بل سقط من نظرهما، ولم تعد تراه رجلا يستحقها فعلا، وهنا لا تتورع عن أن تطعنه في كرامته بالكلمة القاسية " لو كنت رجلا طلقني" فالرجل إن لم يطلقها يكون قد أقر بأنه ليس برجل، وهذه أكبر إهانة له، وإن طلقها يكون قد أعطى للمرأة ما تريد، فهي في الحالين تهمز الرجل: إما بكزيمة في رجولته، أو بمدم بيته بيده.

وقلت بأن الحالة الأولى هي أن تكون قد رأت منه الأمرين ويمكن أيضا أن يكون الشيطان قد لعب بعقلها الذي وصفه رسول الله ﷺ بالنقص وقد يكون لها رجل آخر تحبه وتكره زوجها وتريد أن تتخلص منه بالطلاق وذلك قليل فالغالب هو مشي الشيطان معها إلى أعلى خطواته وهو أن تقتل زوجها ومن يطالع الجرائد اليومية يبكي دما بدل الدمع على حال الأمة ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ومن المؤسف أن المرأة تعلمت الإكثار من هاتين الكلمتين في مجتمعاتنا في كل خلاف بين الزوجين أو مشاجرة عارضة، حتى أن أحد أصدقائي أخبرني أن زوجته تطلب منه الطلاق بمعدل مرة كل يوم!!

وهذه سوء تعلمتها بعض النساء من الأفلام السينمائية ذات القيم المريضة، حين تضع المرأة يديها على خصرها وتنمر قائلة للرجل بأعلى صوتها: "طلقني" ولم تكن هذه هي حال الصالحات من هذه الأمة اللآئي كنَّ يتجملن بالصبر من أجل حفظ بيوتهن من الانهيار وأولادهن من التشرذم. وهذه الحياة الزوجية تحت سيف الطلاق المسلط، تصير لا أمان فيها ولا استقرار، وما جعل الله الزواج إلا مودة ورحمة، كما قال تعالى:

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾
(الروم / ٢١)

والمرأة التي تطلب الطلاق من زوجها على هذه الصورة هي امرأة ضعيفة العقل لا تتق بنفسها، لأنها تريد أن تختبر تمسك زوجها بما بأخطر وسيلة وهي الطلاق، فلو هَمَّ الزوج ونطق بكلمة الطلاق، تذهل المرأة وتنهار وتبكي، وتجعل اللوم كله على الرجل، وتقول إنها لم تكن تقصد الطلاق، وإنما ما عنت إلا اختبار عواطف زوجها نحوها، وأنه هو استغل الفرصة، وسارع في الاستجابة، وأن لو كان يريد استمرار حياتها الزوجية لما نطق بكلمة الطلاق. وتنسى المرأة أنه ليس كل رجل يفهم ما تريد بكلامها وأن ليس كل رجل يضبط أعصابه في هذا الوطن.

احتيال المرأة للطلاق:

قد تعدل المرأة عن طلب الطلاق من زوجها مباشرة، رغبة منها في الهروب من مخالطته أو إبرائه. والمخالعة تعني الطلاق على مال تدفعه المرأة للرجل، كما سيأتي، والإبراء يعني تنازل المرأة عن حقوقها في المتعة والنفقة ومؤخر الصداق أو بعض ذلك. والمرأة هنا تطلب الطلاق من ولي الأمر، وتدعي الضرر من المعاشرة الزوجية، وتجترئ على أن ترمي زوجها بما ليس فيه لتبرير طلبها الطلاق، وهذا كثير في أيامنا

هذه التي يصبغها النهم المادي، وتغيب فيها القيم الإسلامية عند بعض النساء.

وقد وقع في عهد النبي ﷺ أن صحابيا يدعى أبا ركانة، نكح امرأة من مزينة، فجاءت إلي النبي ﷺ فقالت عن زوجها: "ما يغني عني إلا كما تغني عني هذه الشعرة" (١) (لشعرة أخذتها من رأسها). ففرق بيني وبينه". فأخذت النبي ﷺ - همة، فدعا بركانة وإخوته، ثم قال لجلسائه: "أترون فلانا (يعني ولدا له) يشبه منه كذا وكذا من عبد يزيد، وفلانا (لابنه الآخر) يشبه منه كذا وكذا؟ قالوا: نعم: قال النبي ﷺ - لعبد يزيد (أي أبي ركانة): طلقها ففعل(٢) والظاهر في هذا الحديث أنه لم يثبت عند النبي ﷺ - ما ادعته المرأة من العنة لأنها خلاف الأصل، وهو سلامة الرجل من هذا العيب، ولأنه- ﷺ تعرف أولاد أبي ركانة بعلم القيافة (٣) وسأل عنها أصحابه ﷺ، فثبت عند النبي ﷺ - أنه ليس عينياً، فأمره بالطلاق، ليس إيجاباً عليه، ولكن إرشاداً إلى أنه ينبغي له فراقها حيث طلبت ذلك منه(٤).

وأمام هذا الاحتيال تتعجب حين نسمع بعض الناس يريدون جعل الطلاق من حق المرأة كما هو من حق الرجل، فيخالفون شريعة الله المحكمة التي تجعل الطلاق بيد الرجل وينسون أن كون الطلاق بيد الرجل يجعل المرأة عزيزة مكرمة، لأن الرجل هو الذي يتمسك بها، كما يتغافلون عن أن المرأة مرهفة الحس، قوية العاطفة، يجرحها أقل شيء يصيب كرامتها الأثوية، فلو كان الطلاق من حقها لسارعت إليه كلما رأت من زوجها عبوساً أو إعراضاً، وكلما سمعت منه مالا تحب ولا ترضى.

١ - هذا التعبير كناية عن المعه، أي برود زوجها، وعدم قدرته على الجماع.

٢ - أخرجه أبو داود عن ابن عباس.

٣ - القيافة: علم تتبع مشاحة الولد لأبيه عن طريق العلامات الخلقية الموروثة الظاهرة والخفية.

٤ - سبل السلام (٣/ ١٠٢١ - ١٠٢٢).

حرمة طلب الطلاق دون بأس

المقرر عند الفقهاء أنه يحرم على المرأة أن تطلب الخلع (أي الطلاق أو الفسخ على خلاف في ذلك بين الفقهاء)، إلا أن تبلغ درجة من الضرر تخاف معها ألا تقيم حدود الله في نفسها أو في حقوق زوجها، كما قال تعالى:

﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(١)

والخطاب في الآية متوجه إلى الحكام وولاة الأمور والوسطاء بين الزوجين للإصلاح، وحدود الله هي المعاشرة بالمعروف على ما يقتضيه الشرع، ويأتي الخوف من ألا يقيم الزوجان حدود الله. هنا من أن تستخف الزوجة بحق زوجها وتعصيه، وربما قالت المرأة لزوجها: لا أطيع لك أمرا، ولا أغتسل لك من جنابة، ولا أبرلك قسما، فأنا أكرهك ولا أحبك، فطلقني" (١).

وهذه المغاضبة من المرأة تدعو إلى ترك المعاشرة بالمعروف، واشتداد الشقاق بين الزوجين، وتعدي حدود الله تعالى. ويحذر النبي ﷺ - المرأة أن تطلب الطلاق من زوجها دون ضرورة لذلك بقوله: "أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير بأس، فحرام عليها رائحة الجنة" (٢).

وهذا التحذير النبوي يعني حرمة طلب المرأة الطلاق من زوجها إن كان لا يقع عليها ضرر، أو أنه يقع عليها ضرر ولكنه أقل من ضرر الطلاق نفسه. ومن هنا ننصح المرأة ألا تطلب الطلاق من زوجها إلا أن يكون نهاية حياة زوجية فاشلة

^١ - تفسير ابن عطية (٢/ ٢٨١)

^٢ - رواد أصحاب السنن وهو صحيح.

تستحيل معها العشرة، وأن تبعد المرأة تماما عن هذه المنطقة الخطرة، وألا تضع الرجل في معادلة قاسية طرفها الطلاق، والطرف الآخر كرامته، ومن الخير للمرأة ألا تنهور وتطلب من الرجل إثبات رجولته بتطبيقها، ونقول للرجل: كن على حذر، ولا تتعجل في نطق كلمة الطلاق إن طلبت منك زوجتك ذلك، فهي في الغالب لا تريد إلا أن تشعر بحرصك عليها وحبك لها وتمسكك بها، ولو أشعرتها بذلك دائما لابتعدت عن هذه الكلمة الخطيرة التي تهدد البيوت بالانهيار.

نصيحة

الطلاق أو الخلع ليس حلا:

لا يعني نجاح الزواج براءته من كل عيب، فالقاعدة الذهبية في الزواج هي أنه قلما يوجد زواج بلا عيوب، وأنجح زواج هو الأقل عيبا، وهو الذي يكون فيه كل من الزوجين على دراية بذلك وعلى استعداد لتقبل الاختلافات بينه وبين الطرف الآخر، وأن يحاول التوافق معه بأكبر قدر مستطاع من التفهم والتبصر، ولو أن المتزوجين أدركوا هذه الحقيقة إدراكا صحيحا لطردها عن أذهانهم الفكرة الخاطئة عن الطلاق أو الخلع كعلاج، ولعمل الزوجان معا على تطوير زواجهما باستمرار في إطار من آمال معقولة يراد تحقيقها، وعيوب يتفهمها الطرفان في كل زواج ناجح حتى لا تغرق سفينة الزواج في بحر الحياة المضطرب.

والخطأ الأكبر الذي يقع فيه كثير من المتزوجين هو المغالاة في تصوير الخلافات الزوجية وأن يسارع أحدهم عند كل مشكلة زوجية إلى التفكير في الطلاق، وأن يقول لنفسه: إن زوجي هو أشقى زواج على وجه البسيطة، لقد حاولت الاستمرار كثيرا، ولكنني لم أعد أحتمل، لا راحة إلا في الانفصال، فهو أهون من هذا الجحيم الذي أعيش فيه!!

الخلع

وينسى هؤلاء أن الطلاق ما جعل إلا استثناء عندما يحقق الزوجان في العيش معا في إطار من حدود الله تعالى، وحين تستحيل العشرة الزوجية بينهما لأسباب قوية مفهومة، ولكن المؤسف هو أن الأغلبية من الأشخاص لا يكون الطلاق عندهم ردا على مشكلة حقيقية، أو وقوعا تحت ضغط أزمة قوية يكون معها استمرار الزواج مستحيلا! وليت هؤلاء يتأملون قول النبي ﷺ: "استوصوا بالنساء خيرا، فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن استمعت بها استمعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتمها، وكسرها طلاقها"^(١).

مشكلات لا حلول لها:

حين يركب الزوج رأسه ويصر على الطلاق يتغافل عما سيجلبه ذلك من شقاء وحزن وألم لا ينتهي له ولزوجه، ويظن كثيرون في هذه اللحظة أن الطلاق يمكن أن يكون حلا للمشكلات أو نهاية للمتاعب التي تصادفهم في حياتهم الزوجية، ولا يعلمون أن الطلاق أو الخلع تنشأ عنه مشكلات أكبر من طاقاتهم، لأنها مشكلات أكثرها لا حلول لها، وخصوصا إن كان هناك أولاد وأهم هذه المشكلات ما يلي:

١- **مشكلة الأولاد:** فالأطفال في حاجة إلى رعاية نفسية وتربوية ومالية بين الأبوين معا، والطلاق يشرد الأطفال بين الأب والأم ويجعل الطفل تائهاً بينهما، يشعر أنه ليس كغيره من الأطفال الذين ينعمون بحياة أسرية مستقرة فيها الحنان والرعاية من الأبوين، وشقاق الطلاق بين الزوجين يلقي ظلالا كثيفة على نفسية الطفل تؤثر في شخصيته وتحصيله واكتساب المهارات، كما أن أحد الأبوين يحرم من الطفل حين يقيم مع الآخر، ويحرم الطفل من أحد الأبوين، وقد يحرم الإثنين مجازا فلقد أخبرتني فتاة في مقتبل عمرها تزوجت من شخص ولكن فصل بينهما بالطلاق فلما أردت أن أخفف عنها قلت: إن الله سوف ييسر لك بالزواج من شخص آخر

(١) - متنق عليه

قالت: لا أحب أن يحرم ابني مني أيضاً، وأحياناً ما تنشأ مفارقات محزنة، فقد يلقي الأب ابنه في الطريق وهو بصحبة والدته التي طلقها، فيمر كل في طريقه وكأنه لا يعرف الآخر، وليس بعد هذا ألم للطفل والأب والأم معاً.

٢- **المشكلات الاجتماعية:** يحترم المجتمع الشخص المتزوج في حين يتخوف من المطلق ويرفضه، وهذا طبيعي لأن الطلاق هو عمل ضد المجتمع، والمطلق يصير مصدر خطر للمجتمع، وصار متحرراً من هذه الناحية، ولا تعجب إذ نرى كثيراً ممن يحيطون بالمطلق يشعرون بالخوف شيئاً ما منه، ويجدون أنفسهم وقد تغيرت اتجاهاتهم نحوه وسلوكهم تجاهه، وغلقت أمامه أبواب كثيرة كانت مفتوحة، وسحبت أياد كانت ممدودة.

٣- **المشكلات الشخصية:** يفقد المطلق كثيراً من احترام المجتمع فيشعر بالمهانة والإحباط، وحين يفكر في فشل حياته الزوجية يشعر بالغضب والحزن الذي لا ينتهي، كما أن حياته تتغير فيفتقد الحب والأنيس والمعين، ويحرم مما اعتاد من حياة منظمة مستقرة يشبع فيها حاجاته الحسية والعاطفية والمادية.

٤- **المشكلات النفسية:** يعاني المطلق آلاماً نفسية متجددة تغذى بإحساسه بالوحدة والاعتراب والفشل. فقد ظن أن الطلاق سيعالج مشكلاته، ولكن على العكس من ذلك أحس بلذع الواقع الأليم الجديد الذي يجتنبه فيه كثير من الأصدقاء ويخرجون من التعامل معه أو دعوته إلى بيوتهم، كما يشعر المطلق بالشقاء وكذا المرأة تشعر بالشقاء، هذا الذي جلبه كل منهم لنفسه ولغيره، بأنه قضى على نفسه وعلى طليقته وعلى أطفاله بالنعاسة التي لا علاج لها والحرمان الذي لا يمكن تعويضه غالباً.

فالطلاق أو الخلع وضع استثنائي مخالف لطبيعة الامتداد الأسري والعائلي، وإذا

هو يهدم الأسرة، ويقطع علاقات كانت قائمة، ويفصم عرى كانت موثقة، وهو أشبه بالزلزال الذي يشق الأرض، أو الانفجار الذي يبعثر الأشياء، وكل مطلق يشعر لوقت طويل أن ذاته قد تبعثرت بعد زلزلة عظيمة ويحتاج إلى وقت طويل كي يجمع أجزائه ولكي تلتئم جروحه، ولكن الأمر كثيراً ما يكون كما قال شاعرنا:

جراحات السنان لها التئام ولا يلتئم ما جرح اللسان

٥- **المشكلات المادية:** يظن بعض الأزواج أن الطلاق مجرد كلمة ينطقونها، ولكن الأمر أكبر من ذلك بكثير، إذ ينشأ عن الطلاق واقع جديد يكلف الرجل من ماله ونفسه وراحته كثيراً جداً، فيترتب عليه أن يدفع للمرأة مؤخر المهر، ونفقة العدة، ومتعة الطلاق، وهي تأخذ المنقولات والأثاثات، فإن كان لها ولد أضيف إلى ذلك أن يوفر المطلق مسكناً أو يدفع أجر مسكن بالإضافة إلى أجر حضانة للأم ونفقة للصغير إلى أن يبلغ.

وإذا كانت المرأة لا تدفع في الطلاق عادة مالا، إلا إنها تخسر من حياتها ومستقبلها أكثر مما يخسر الرجل، وخصوصاً في مجتمعاتنا التي فقدت نظرة الرحمة للمطلقة والرعاية لها.

وأمام هذه الحقائق لا يتردد أحد من خبراء الزواج في التأكيد على أنه ليس في الطلاق حل لمشكلات زوجية، ولا علاج لخصومات في الأسرة، إذ الطلاق يصنع المشكلات ولا يحلها، ويجلب الشقاء والأحزان للأبناء والأزواج والمجتمع، سواء في المجتمعات في الشرق أو الغرب، ولذلك يقول خبير الزواج فان ديفلد: "الطلاق ليس علاجاً للشقاق الزوجي، والواقع أن الطلاق معناه انتصار العداوة الزوجية انتصاراً تاماً نهائياً".

هدم أصعب منه البناء:

حين تذهب السكره، ويفيق العقل على حقائق الطلاق المرة قد يتحسر كل من الزوجين على الفراق، ويندم حين لا ينفع الندم، فالطلاق يصيب عواطف الزوجين بشرخ عظيم، وقد تقف حوائل كثيرة تحول دون عودة ما تفرق، ومن ذلك قصة الشاعر الأخطل الذي كان له زوجة يعجبه شأها، إلا أنه طلقها وتزوج بمطلقة رجل من بني تغلب، وكانت هي بالتغلي الذي طلقها معجبة، فبينما هي ذات يوم جالسة مع الأخطل، إذ ذكرت زوجها الأول فتفتست الصعداء، ثم ذرفت دموعها، فعرف الأخطل ما بها، فتذكر هو أيضا امرأته الأولى. وأنشد قائلا:

كلانا على وجد بيت كأنما بجنيبه من مسّ الفراش قروح
على زوجها الماضي تنوح وزوجها على الطلقة الأولى كذا ينوح

وقد يتدخل الأب أو الأم فيدفعان ابنهما إلى طلاق زوجته، فيهدمان بيتاً كان راسخ الأركان دون سبب جوهري، ثم يريان من شقاء الابن بعد أن حرم من زوجته التي يحبها ما يدفع إلى إعادة ما تفرق، ومن هذا أن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - تزوج بعاتكة بنت زيد بن نفيل، وكان يحبها حباً شديداً، فأمره أبوه بتطليقها، فقال بعد طلاقها:

فلم أر مثلي طلق اليوم مثلها ولا مثلها في غير جرم تطلق
لها خلق سهل وحسن منصب وخلق سوي ما يعاب ومنطق
أعاتك قلبي كل يوم وليلة إليك بما تحفي القلوب معلق
أعاتك ما أنساك ما ذر شارق ومالاح نجم في السماء معلق

فرق له والده أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأمره أن يراجعها، وقد لا يمكن عودة

المراة إلى الرجل كأن تزوج المراة بآخر أو ترفض العودة بعد أن تبين من زوجها ينأ فحينئذ يجد المطلق صعوبة كبيرة في بدء حياة زوجية جديدة من نواح عدة، فهو نفسه بما تكون لديه من خبرات في الحياة الزوجية يجد صعوبة في الوصول إلى كفاء يرضى به ويستجيب لرغبته في الزواج، ويبدأ معه حياة ينسى فيها الماضي، فالماضي لا يموت أبداً، وهذا بالنسبة للمراة المطلقة أشد وأقسى في مجتمعنا، إذ المطلقة يتعد عنها الأزواج ويتحاشون الارتباط بها، ولأن عدد النساء أكثر من عدد الرجال في مجتمعنا، فالمطلقة وإن كانت صغيرة السن يكون محكوما عليها أن تقضي بقية حياتها بلا زواج، تلاحقها كلمة "مطلقة" وكأنها أبدية، كما أن أولياء الفتيات يخافون من ناحية أخرى تزويج بناتهن لرجل مطلق وخصوصاً إن كان له أطفال، ويشقى المطلق كثيراً حتى يستطيع أن يبني أسرة جديدة، فهو يدفع للهدم كثيراً من المال، ولكنه يدفع للبناء أكثر، ومع هذا يظل شبح الطلاق مخيماً على أسرته الجديدة، ومهما حاول أن يتخلص من الماضي، فإن للماضي توابعه، وقد أظهرت الإحصاءات في إنكلترا أن نسبة الطلاق في الزواج الثاني تكون أعلى مما هي عليه في الزواج الأول، لأن كلاً من الرجل والمرأة في هذا الزواج خبر الحياة الزوجية من قبل، وتشكلت شخصيته على نمط يصعب تغييره لكي يتكيف مع الأوضاع الجديدة، والزواج الثاني كثيراً ما يصاحبه تنازلات كثيرة في الاختيار، لأن المطلق يشعر أنه الأدنى، والمجتمع ينظر إليه على أنه أقل، فيختار الأقل، ثم يقع في الندم بعد ذلك، ولا يستطيع أن يواصل الحياة مع غير كفاء، وكان الأولى بمن فشل مرة أن يفهم أن سبب الفشل الأول هو انعدام الكفاءة، فلا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين.

خطأ الاستسلام لأفكار الطلاق:

أفضل ما يفعله الأزواج هو ألا يستسلموا لأفكار الطلاق أو الخلع فالطلاق أو الخلع تتوالد في النفس وتعاظم لأوهى الأسباب، وأن يتمعنوا في كون حياة العزوبة بعد الطلاق أو الخلع كلها شقاء وعذاب وخسائر، ومهما يكن في الزواج من عيوب وأخطاء، فحياة المطلقين أكثر تعاسة وحرماناً وألماً واستمرار زواج به عيب أو عيوب أفضل من طلاق به خسائر لا تعد ولا تحصى، والواقع يؤكد أنه من الأفضل الاستمرار في الزواج، وبذل كل جهد لإنجاحه بدلا من أن يفصل الزوجان فيهدمان أسرة، ويشردان أطفالا، ويحمرمان نفسيهما من متع الحياة الزوجية المستقرة.

إن العاقل لا بد له أن يوازن بين ما يعطيه الزواج له من مزايا كثيرة سيفقدتها بالطلاق ولن يستطيع في الغالب تعويضها، والخسائر التي يسببها الطلاق، فالزواج مشاركة وجدانية وأنس بأليف يئته الإنسان همومه وأحزانه ويشاركة أفراحه، ويسانده في الحياة، والزواج إشباعٌ لحاجات حسية وعاطفية، والزواج بيت وأسرة وأولاد كالأزهار المتفتحة تحتاج إلى الرعاية والصيانة، ومن المؤكد أن الأطفال هم أكبر ما يجمع بين الزوجين ويجعل حياتهما قابلة للاستمرار مهما يكن فيها من الخلاف.

والرجل الذي يستحق أن يوصف بالرجولة هو الذي يشعر بالواجب الذي عليه تجاه زوجته، وكذا المرأة التي تحب أن تكون هي المسلمة حقاً هي التي تعي أمانة الزوج والأولاد وتعلم علم اليقين أنها ستحاسب عليهم، فالرجل الذي يطلق زوجته كالذابح بالخيط بلا رحمة للمرأة!

فكم من كلام يقال، وظنون تلحق بالمطلقات!!

والزواج يتهدد باستمرار ما لم يكن هناك إحساس بالواجب، وما لم يتسامح الزوجان ويتنازلا عن بعض حقوق كل منهما للآخر، وهاهي الطامة الكبرى الآن التي جلس فيها بشر يحكمون بغير ما أنزل الله، ويفتحون أبوابًا كثيرة جديدة تهدد واقع الأسرة المسلمة، وليس لها أي هدف إلا القضاء على الرباط الشرعي المقدس الذي يستشعره المتدينون في زواجهم ينبغي أن يجعل حياتهم أكثر استقراراً من غيرهم، فالمؤمنون والمؤمنات بعضهم من بعض، نسأل الله تعالى أن يصلح ذات يمين المسلمين.

أثار قانون الأحوال الشخصية الجديد السيئة:

تميز المجتمع العربي قبل مشرق نور الدين الإسلامي بنزعة الغيرة على نسائهم، وكان من أبرز معالم ذلك المجتمع قلة العلم، وتفشي الأمية والجهل فيه، وعندما جاء الإسلام، وأشرق نوره بين ربوع ذلك المجتمع، انقشع ظلام الجهل، وانزاح ستار التأخر، وزالت سحب الجمود والشر.

لقد جاء الإسلام بعقيدة ورسالة، جاء بعقيدة دينية كاملة، جامعة شاملة، تنظر إلى الإنسان نظرة حب ومودة وعطف، وكل ما يتعرض له الإنسان من مشكلات خلقية، واجتماعية، واقتصادية، وسياسية، رسالة تضع لكل مشكلة حلاً دقيقاً حكيماً يناسبها، ويعمل على تلافئها.

إن رسالة الإسلام جامعة وشاملة، تنظم شؤون الحياة بعدالة تامة، وتوجد توافقاً سليماً بين المطالب المادية والروحية، لأنها نظام كامل للحياة الإنسانية بكل ما تقوم عليه من مقومات في مجال المادة والروح، وفي ضمير الفرد ومحيط الجماعة، وفي المشاعر الفردية، وفي العبادات والمعاملات، وفي نظام الدولة.

وبتعبير أدق: الإسلام نظام خلقي، واجتماعي، واقتصادي، وسياسي، تتحقق في

ظله السعادة والاستقرار، ويستتب في ظله الأمن، وينتشر السلام.

ونظام الإسلام لا يضارعه فيه أي نظام آخر، لأن رسالة الإسلام عبارة عن مبادئ فكرية وعملية، منزلة من عند الحق سبحانه وتعالى لإرشاد الناس وهدايتهم، وليست من صنع البشر.

ولم يكن الإسلام في يوم من الأيام عقبة في طريق التقدم الفني أو العلمي أو عقبة في استمرار السعادة الزوجية واستمرار سيرها، كما يزعم خصومه وأعداؤه.

ولكن أقول بعد أن سمّوا الربا فائدة، ثم استباحوه في سائر تعاملاتهم بيعاً وشراءً، حتى عم الربا في الناس، فلا يكاد يسلم منه إلا من رحم ربي، ثم انتقلوا بعد ذلك من أمر الربا الذي لوث الأموال إلى أمر البيوت والأسر، فصرت ترى أن الرجل لا يرى أن مهمته في البيت بناء أرواح يرييها، إنما مهمته أن يقدم علفاً لأبنائه كما يقدم علفاً لحيوانه، فلا يرى الرجل أن تعليم الوضوء والصلاة وأن تصحيح الاعتقاد وأن تعليم الأمر المشروع مهمة قد علق في عنقه؛ يؤدب بها أبناءه، ويربي بها نساءه؛ حتى يخرجوا وهم يعرفون ربهم، ويطيعون رسولهم؛ فإذا سمعوا قولاً من كتاب الله أو من سنة رسول الله ﷺ سارعوا فقالوا: انتهينا وأطعنا، فلو أنه ربّاهم على ذلك لكان أول السعداء في الدنيا والآخرة، لأنه بذلك إنما ينال برّهم، لأن الله أمرهم بذلك، وينال من الزوجة طاعة لأن الله أمرهم بذلك، حتى أن الله جعل الزوج سيّداً في القرآن:

﴿وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (يوسف: ٢٥)

فلو أنه جعلهم يسرعون إلى كلام الله فيطيعون ويمثلون لكانت الفائدة عاجلة في الدنيا وباقية في الآخرة، لكن القوم ظنوا أنهم يستطيعون أن يحكموا الدنيا إحكاماً

لم يحكمه شرع رب العالمين ، فوضعوا للأسواق وللبیوت قیما ، وللمعاهد والمدارس نُظْمًا، كل ذلك ظانين أنهم سيسعدون. ولكن هل تعلم أن رب العزة يحمي دينه !!؟
 ویدكرُني ذلك بما كان من موقف الحديبية، حيث أخذ سهل بن عمرو يملئني نائبًا عن قريش بنودًا لا لصالح قريش وإنما لأمر في نفسه ، فيقول : من جاءكم بغير إذن وليه تردوه ، ومن جاءنا لا نرده ، ذلك أن سهيل بن عمر يجلس والمسلمون أمامه ، فيهم عبد الله ابنه الذي أسلم يوم بدر ، وفي الجانب الآخر ترك من ورائه قريشًا ، وفي بيته أبو جندل ابنه مقيدًا في قيوده ، لأنه قد دخل في الإسلام فهو يملئني، من جاءكم بغير إذن وليه — يريد أبا جندل — ومن جاءنا لا نرده يريد عبد الله بن سهيل بن عمرو ، فكذلك ترى اليوم الناس كل واحد يريد أن يسن القانون وهو لا يجيد قراءة الفاتحة — أو النظام ، لأمر حاك في صدره أو لشيء وقع في بيته ، فماذا صنع سهيل بن عمرو بذلك الذي أملاه !!

صنع فتحًا عجيبيًا وأمرًا جليلًا أراد الله عز وجل للمسلمين فكان المسلمون كما قال ﷺ لأبي جندل : — " ارجع فسيجعل الله لك ولأصحابك فرجا " .
 فحلت القيود من أرجل المسلمين ، فصاروا أحرارًا بذلك البند الذي اغتاز له جميع المسلمين ساعة من نهار ، ثم فرج الله عنهم بتفريجات كثيرة ، ففتح عليهم بعد ذلك خيبر ، وأرسل رسلهم إلى كسرى وقيصر .

إذن فالواجب أن نعلم أن السعادة مخازنها عند الله !!

تدبر أخا الإسلام : — لأن الناس يظنون أنهم سيصلحون أحوال الأسر بنظام يضعونه في قانون يسنونه للأحوال الشخصية يرون المرأة مهانة. مع أن المثل أماننا صارخ في أوروبا ، فليس هناك على وجه الأرض أشقي من المرأة الأوروبية والأمريكية، ذلك لأنهم سنوا قوانين جعلت الرجل لا يرى في البيت راحة ولا سعادة ، فهجر

البيت وبقيت المرأة تتحمل الأبناء والأطفال ، فتقوم في النهار تعمل لتكسب القوت ، وبالليل تربي الأولاد ، وزهد الرجال في الزواج وعاشوا في الرنا الذي لا تمان النساء بأكثر منه ، ولكن إذا أردنا أن نسعد النساء كما زعمنا فإن سعادة النساء لا تكون على حساب الرجال ولا تكون سعادة الرجال على حساب النساء ، لأن السعادة ليست مخازنهما في قانون يُسنُّ أو نظام يوضع ، إنما السعادة مخازنهما عند الله رب العالمين، الذي قال :- نبيه ﷺ : " خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي ". (١).

وقال : " إنمن خلقن من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهب تقيمه كسرته ، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج ، وإن كرهت منها خلقا رضيت منها غيره".

يُربي الرجال علي أن الرجل ينال الدرجات والأجر والفضل عند الله إن أحسن إلى زوجته ورعى ولده ورباه ، وكذلك تعلم المرأة أن عزها وسؤدها وسعادتها في طاعة زوجها ، (أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضى دخلت الجنة) عطاء من رب العالمين.

فلو تدرت أخي المسلم ، فإن الأرض لا ينقصها قانون يسن ، فإن قوانين الأحوال الشخصية من يوم وضعت وضعها شيوخ مُعمَّمون ، وأخذت من كتب فقهاء يدونون ، ليس هناك قانون للأحوال الشخصية عندنا بمصر إلا وقد أخذ من أقوال الفقهاء ، ولكن العيب ليس في قول الفقهاء إنما العيب في فهمنا لما أراد الفقهاء من أقوالهم.

أن الزواج الذي قد شرع من عند حكيم عليم، جعلوه جحيماً!!

الزواج يعقد بكلمتين: ولي الزوجة يقول: زوجتك، وينطق الزوج يقول: قبلت، فيباح له منها كل شيء إلا الدبر والحیضة، تلك العروة التي عقدت بكلمتين لا تفك

الخلع

إلا بثلاث كلمات تخرج منه، فيطلق ثلاث مرات: هذا الشرع الحكيم كيف أحاله الناس جحيماً، فترى الرجل إذا نطق بالطلاق ففي الأسواق، وفي البيوت، وفي الغضب، وإن نطق بالطلاق بدأ بقوله: ثلاثاً مع أن ربَّ العزة لم يذكر في كتابه الطلاق ثلاثاً، إنما قال: "الطلاق مرتان".

ومنهم من لا يكفيه من الطلاق ثلاثاً حتى يجمع مع الطلاق تحريماً، وحتى يقرون بالتحريم بأمه وأخته وابنته، فيجمع مع الطلاق ظهاراً، ثم تراه بعد ذلك يغلق على نفسه الأبواب بيدع وكلام باطل كثير، عقّدت على نفسك وضيّقت أمراً وسّعه ربك، ثم جئت تطلب الحل بعد ذلك، أيصلحه هذا القانون؟ أينجيه ذلك لائحة أو نظام؟

إنه ولا بد أولاً أن يتربى، ثم تأتي المرأة وتقول بعد ذلك: الخلع!! ونظرت إلى القانون الذي يدعي قانون الأحوال الشخصية ذلك القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ فوجدته بهذه الطريقة قانوناً لصالح الشيطان لا لمصر. فمن المساوي التي في هذا القانون

١- فتح أبواب البلاد على مصراعيها للمرأة:

جاء في المادة الأولى من قانون الأحوال الشخصية رقم: "١" لسنة ٢٠٠٠ في البند الخامس:

"المنازعات حول السفر إلى الخارج بعد سماع أقوال ذوي الشأن" بعدما قرأت هذه الفقرة كدت أجن، هذه مصيبة كيف يخرج هذا البند الخبيث بهذا الدهاء المؤلم. وخرجت من منزلي وذهبت إلى رجل أثق به هو الأستاذ/ محمود عبد الحلیم الحامي وقلت هل ما أفهمه من هذا القانون صحيح. قال: نعم!! قلت: هل هناك من شيء آخر أحس أن علامات الحيرة ترتسم على وجهك.

قال: إن هذا البند يفصل فيه قاضي الأمور الوقية.

قلت: وما في ذلك من غيره؟!

قال: هو قاضي يكون في الثلاثين من عمره.

قلت: أين الرجوع إلى الشرع الحكيم.

فخرجت وأنا تائهة لا أدري لماذا كل هذا اللعب بشرع الله؟ لماذا؟! لماذا تركنا

النبع الصافي؟ لما عرضنا عن ذكر الله؟!

ألم يقل جل وعلا "ومن عرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً".

قلت: هل هم أعلم بالمرأة من خالقها؟ هل هم أعلم بالمرأة من نبيها؟!!

فقد روى الشيخان أن رجلاً قال: يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة، وإني

اكتبت في غزوة كذا وكذا؟ قال: "انطلق فحج مع امرأتك" فتعطيل رجل عن

الجهاد ليصحب امرأته في حجها أمر له دلالتها والقاعدة الشرعية تقول:

"درء المفسد مقدّم على جلب المصالح".

وما سأل الرسول ﷺ عن الطريق وما افترض المصلحة وإنما قال له اذهب فحج

مع امرأتك!

أختاه:

لا تنظري إلى المرأة الأوروبية، التي تخرج من هذه البلد لتدخل أخرى إنما ليست

سعيدة، إن هذه المرأة ذاهلة كل الدهول عن لقاء الله، وهي مسعورة وراء مطالب

الدنيا ورغبات الجسد، إن هذه المرأة إذا انتهك عرضها قامت وكأن شيئاً لم يكن

وإذا اشتكت كان ذلك بسبب أن الرجل لم يكن ليملاً عينيها ولقد سمعت شكايات

مفرزة لطالبات أمريكيات من ذناب حاولوا اغتصابهن!

حادثة مفرع

ذات يوم كنت أسير مع أحد علمائنا الذين ذهبوا إلى الدعوة في الولايات المتحدة الأمريكية فقص لي هذه القصة ومحتواها يدور حول فتاة كانت تسير أمامه في سيارتها الخاصة وكان الشيخ يركب مع بعض الأخوة العرب المقيمين في هذه البلد ، ويذكر الشيخ القصة باكيًا يقول: فإذا بالفتاة تقف أمام أحد المحلات لتشتري بعض الإحتياجات وكان المسجد بجوار هذا المحل وعند نزول الشيخ يقسم بالله بهذا، يقول جرى شاب وأمسك بيدها وحاول إغتصابها لولا أن الله أراد أن نصل في نفس اللحظة فأنجيناها من يد هذا الذئب، ولما ذهبنا إلى المسجد عرضت على الأخوة أن أتحدث عن هذه القصة فقالوا في صوت واحد لا تؤثر فكل يوم يحدث العشرات من هذه الحوادث والكل يسير في طريقه ولا يبالي.

قلت: سبحان الله الحمد لله على نعمة الإسلام.

أختاه :

إن الإسلام يحبك ، ويعزك ، ويكرمك ، وينظر إلى المرأة على أنها جوهرة يجب أن تصان وتحفظ من الأيدي الغادرة.

ففي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم".

وهذا يعلم جميع الأسفار حتى سفر الحج.

قد بيدر الى الذهن سؤالاً يلح على وجود جواب من بعض الأخوات وما ذكرت هذا السؤال إلا لكثرت لي في أغلب محاضراتي .

ما يكون إذا ركب الطائرة ومعها مودع ومستقبل ؟

هذا زعم واه فمن الذي سيركب بجانبها في المقعد المجاور، ولو حصل خلل

فهبطت الطائرة في مطار آخر ، أو حدث تأخير واختلاف موعد ، فماذا يكون الحال؟! والقصاص كثيرة.

هذا ويشترط في المحرم أربعة شروط وهي أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً ذكراً.
كما قال رسول الله ﷺ: " . . . أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها" (١).

٢- ضياع مكانة الأم في الإسلام:

إن هذا القانون الجديد يجعل في الأسرة التشتت والضياع ، يحس به الأولاد وكأن أهمهم هذه شعلة من الفساد ، وذلك إذا هدّدت المرأة يوماً زوجها بالخلع ، فيحس الابن تجاه أمه بالخوف .
أولاً: على أبيه.

ثانياً : على إخوته الذين يضيعون في تيه العالم اليوم إذا كانت الأم سبباً في تفريق الأسرة.

كل هذا خطره على المرأة التي هي أمّ. تأتي الزوجة وتقول: أخرج أمك من البيت وإلا خلعتك فماذا يفعل هذا الابن سوف يقوم على الفور ويخرج أمه ، وتصبح الأم مثل الأم في أمريكا.

يقول الأخ الحبيب د/ محمد الشويعر في إحدى أسفاري إلى الولايات المتحدة الأمريكية التقيت بطالب مسلم ملتزم ، حكى لي قصة ملخصها قوله: لقد كنت أسكن في إحدى ولايات الولايات المتحدة الأمريكية أثناء دراستي ، وكانت تجاورني في السكن امرأة تجاوزت الستين ، بل تزيد ، تعيش بمفردها ولا أرى لها عملاً تذهب إليه ، فخلتها مقطوعة الصلة ، وفي أحد الأيام كعادتي عدت من الجامعة ، وما كدت أقرب من باب شقتي حتي رأيت العجوز تسقط على الأرض بلا وعي أو حراك ،

ولم يكن ذلك بفعل جانٍ أراه أو معتدٍ له مآرب.

وقفت ملياً أتفكر : ماذا أعمل تجاهها ؟.

والعاطفة قد خفت عندهم، وطغى عندهم بدلاً منها الماديات وهل أمضي في سبيلي وكأنني لا أدرى عما يدور حولي وبعد إجمالة النظر تحرك الجانب الديسني في شعوري ، حيث ربانا الإسلام على ذلك عاطفية وعملاً.

فاقتربت منها وتحسست، فإذا أنفاسها تتلاحق، وقلبها ينبض، فطلبت سيارة الإسعاف التي نقلتها لأقرب مستشفى حيث أعطيت علاجاً أعاد إليها الحيوية، فأفاقت لترى نفسها في سرير أبيض، يحف بها ممرضات وطبيب، وهذا الغريب المسلم الذي هو شخصي، وكانت دهشتنا أكبر، واستغرابنا أشد، عندما أشعرها الطبيب عن حالتها الصحية، وأن الواقف أمامها — الذي هو أنا — هو الذي رعاها واهتم بها، وقد زاد استغرابه عندما أخبرته عني قائلة: إن هذا الشاب عربيّ مسلم، يجاورها في السكن منذ سنتين، ولا تعرف حتى اسمه، بينما هي كاثوليكية من أصل أوري، ولا ترابط بينهما، ولا تعارف أكثر من ذلك. ثم سأها الطبيب سؤالاً، ليضمن حق المستشفى وأتعبه هو: هل لك أولاد؟! وما وضعهم المالي والاجتماعي!!؟

لكنه استغرب عندما قالت: إن لي ثلاثة أولاد وبنتين، لكنني لم أرهم منذ خمس سنوات، ولا يمدوني بسنت واحد، ومما زاد الأمر غرابة، عندما أخبرت بعناوينهم وأعمالهم؛ فإذا واحدة من البنات في البناية المجاورة لسكن الأم، وواحد من الأبناء يسكن ويعمل في محل تجاري في نهاية الشارع الذي تسكنه، والآخر أستاذ بالجامعة التي يدرس بها الطالب المسلم.

وأخبرت أنما لا تحمل تاميناً صحياً، ووضعها الصحي مهزوز بعد أن أودعها أولادها الملجأ المخصص للعجائز، فخرجت منه بما لديها من رصيد أدخرته، وقد بدأ

في النفاذ، ثم أخبرت عن حالتها الصحية التي تمر بها دائما كلما نقص دواء السكر الذي تتعاطاه.

لم يخجل الطبيب في هذا الموقف، وهي تحكي وضعها المالي أن يطالبها بسداد التكاليف المترتبة، وشدد الأمر عندما طلبت منه الإمهال ريثما تدبر الأمر، عندها تحركت نخوة هذا المسلم مرة أخرى، لأنها جذور الإسلام المتمكنة تتحرك في المواقف المؤثرة، فتناول قسيمة التكاليف، كتعبير مباشر عن استعداده لتحمل النفقات، وتسديد الحساب بدون تردد.

ثم عاد ليصطحب هذه المرأة المسنة ليرعاها في بيتها، ويهتم بشؤونها، ويقدم لها ما ينقصها من العلاج والدواء كما يفعل الأبناء البررة، وتعاون معها في البحث عن أولادها وإعلامهم عن حالها.

وقد آلمه أن أولادها استقبلوا خبر مرضها بعدم الاكتراث أو الاهتمام، ولم يعبروا عن مودتهم لها ولا أعماله نحوها، ولا بكلمات الجمالة أو الاستعداد لزيارتها. عاد إلى نفسه، وحمد الله على أن هداه للإسلام بما فيه من قيم ومثاليات وبما غرس في أبنائه من أخلاق، ودعوة للبر بالوالدين، ورعايتهم وإكرامهم، وتبنى أن تنطوي الأيام لئنه يدرسته، ويفارق هذا المجتمع المادي بتفككه وخوائه العقدي والفكري.

أخبر جارته العجوز بكل ما وجد من أولادها، وكله حسرة تعصر كيانه، وأحاسيس تستولي على مشاعره، لكنها استقبلت الأمر بعدم المبالاة؛ لأن هذا واقع مجتمعهم، ولأنها فاقدة لقاعدة ترسيخ الولاء للوالدين، وحب البر فيهم، وفاقد الشيء لا يعطيه.

ولكنها قالت له: وأنت ما الذي حملك على هذا العمل الإنساني، هل لأنك

كطالب تفكر في النجاح، أم أنك تعمل في جمعية خيرية تعطيك أجراً على هذا العمل.. أم ماذا؟؟!!.

فقال لها: لا هذا ولا ذاك، ولكنها تعاليم ديني، ومبدأ عقيدتي، ثم شرح لها ذلك، وعن مكانة المرأة في الإسلام منذ الولادة إلى نهاية مرحلة الشيخوخة، وحقها على أبنائها، وحقوق الجار والاهتمام بشئونه، وكانت تنصت إليه بشغف واستغراب، ثم قالت: لم أسمع بمثل هذا الدين.. حبذا لو انتبه الناس لعلمهم يستتبرون به؛ لأن فيما قلته أشياء تنقصهم كثيراً، ثم بكت وقالت: من أجل هذا عشتم متحابين متآلفين، أما نحن فيبغض بعضنا بعضاً، مهما كانت القرابة، ولا رابطة إلا المصلحة المادية.. وبعد تنهد وحسرة تبنى عن ألم مكبوت قالت: هل يمتد عمري لكي أرى المجتمع الأمريكي وقد ارتدى هذا اللباس الذي يضيفه دينكم على مجتمعه، ليتبدل في نظرتة للحياة واهتمامه بالأسرة والمجتمع، وخاصة كبار السن أمثالي الذين يزهد فيهم أولادهم. أيها الإخوة الكرام.. أيتها الأخوات الفضليات.

والله ما أري في هذا القانون الجديد إلا ضياعاً لمكانة المرأة المسلمة وزلزلة لعرشها فهي اللؤلؤة المكنونة التي حماها الإسلام بكل صغيرة وكبيرة في الشرع الحكيم.

أختاه - أختاه -

اعلمي أن هذا القانون داء لك ومهانة عليك لا تقولي: أريد الحرية فأين الحرية في أمريكا؟؟ أين الحرية؟ أليست هذه هي المرأة التي يريدون أن تكوني مثلها؟ أما كانت لك هذه القصة رادعاً؟

أختاه

إذا تمآونا في أوامر ديننا، فإننا نصبح مثلاً حياً في بيئتهم ينالنا ما ينالهم، وتآلم

مثلما يتألمون بعد أن ضاع منا الرجاء من الله.

٣- منع فضيلة تعدد الزوجات:

إن المرأة أصبحت لها القدرة على ترك الرجل والخُلَع منه فإذا أراد الرجل أن يفعل هذه السُّنة قامت المرأة وانخلعت منه.

أقول: إن قضية تعدد الزوجات ليست عورة نسترها أو قهمة نتكتمها أو مسألة نتوارى بها خجلاً وندخل معها في قفص الاتهام نتلمس البراءة لدينا أمام أعداء الإسلام والمسلمين، فتعدد الزوجات بمثابة الدواء والعلاج لكثير من المشكلات الاجتماعية التي قد تعرض للأسرة وهو أمر مباح ويسنُّ إذا حسنت النوايا وروعيته فيه الضوابط الشرعية، وقد ينقلب حراماً إذا ما خاف الإنسان الجور وعدم العدل، فقد تمرض الزوجة مرضاً مزمنًا يطول برؤه أو يُستعصى على العلاج ما لا يمكنها من أن تقوم بواجبها تجاه أسرتها وزوجها، الأمر الذي يدفع الزوج إلى طلاقها إن لم يجد سعة وحلاً في إباحة التعدد له.

وبعض الرجال يغلب عليهم سلطان الشهوة ولا تندفع حاجته بزوجة واحدة، فلر سد عليه باب التعدد لفتح لنفسه باب الزنى، واتخاذ الخليلات بدل الخليلات، وهذا شر مستطير يهلك المجتمعات ويفسد الأخلاق.

وكذلك إذا كانت الزوجة عقيماً لا تلد، فغياب الأطفال في بعض الأسر سبباً يجعل محيط الأسرة تسوده الكآبة وعدم البهجة وبخاصة إذا كان الزوج شديد التعلق بالأطفال وله رغبة ملحة في الإنجاب، ففي رحاب التعدد كان الزواج بأخرى من أسلم الحلول لاستمرار الحياة بينهما والحفاظ على أواصر الوفاء تجاهها وفي الوقت نفسه، تحقق رغبة الزوج في إنجاب طفل يملأ عليه الحياة سعادة وسروراً، كما أنه من المشاهد أن الكثير من الإناث مستعدات للزواج وكثير من الرجال لا قدرة لهم على

القيام بلوازم الزواج لفقرهم، فلو قصر الواحد على الواحدة لضاع كثير من المستعدات للزواج أيضاً، لعدم وجود أزواج فيكون ذلك سبباً لضيعاق الفضيلة وتفشي الرذيلة والانحطاط الخلقي وضيعاق القيم.

أما في البلاد التي خرجت من الحروب، فإن للتعدد فوائد عظيمة في استقرار المجتمع وأمنه، حيث إن الحروب تخلف وراءها جيشاً جراراً من النساء والأرامل اللواتي يزيد عددهن بكثير عن عدد الرجال ويصبح في تلك الظروف الاقتصار على زوجة واحدة يحرم كثيراً من النساء من حياة عائلية مستقرة ولا يجد طريقاً لهنَّ إلا الرهينة وما أقساها، وقد تكون ستاراً لأموال شنيعة وإما يلجأن إلى ركوب الفاحشة، وما أتعسه من حل!!

بالإضافة إلى كل هذا قد يصبح التعدد علاجاً ناجحاً لكثير من الدول التي تعاني من نقص في المواليد وقلة كثافة سكانها مما يضعف شوكتها ويطمع فيها جيرانها فكان التعدد من أهم العوامل التي تساعد على بناء قوتها البشرية وتوافر الأيدي العاملة التي تستخرج خيراتها وتدعم اقتصادها وكيانها.

ومن هنا كان التعدد في الإسلام، وكانت الاستفادة من مزاياه حل كثير من المشكلات الاجتماعية سد باب الفاحشة والرذيلة يقول تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ (النساء: ٣)

قال العلامة الشنقيطي - عليه رحمة الله - وقد أباح القرآن تعدد الزوجات لمصلحة المرأة في عدم حرمانها من الزواج ولمصلحة الرجل بعدم تعطيل منافعه في حال قيام العذر بالمرأة الواحدة، ولمصلحة الأمة ليكثر عددها فيمكنها مقاومة عدوها لتكون كلمة الله هي العليا، فهو تشريع حكيم خبير لا يطعن فيه إلا من أعمى الله

بصيرته بظلمات الكفر وتحديد الزوجات بأربع تحديد من حكيم خبير وهو أمر وسط بين القلة المفضية إلى تعطيل منافع الرجل وبين الكثرة التي هي مظنة عدم القدرة على القيام بلوازم الزوجية للجميع".

ولقد فشلت النظم الغربية في إيجاد حلول منطقية للمشكلات الناتجة من غياب نظام "تعدد الزوجات" وأدى تفاقم هذه المشكلات إلى زيادة عدد البغايا على عدد المتزوجات وكثرة عدد المواليد من الزنا بنسبة تصل إلى الملايين كما عزف الرجال عن الزواج، حيث أصبحت المرأة سهلة المنال بلا تكاليف ولا مسؤوليات وانحلت عرى الصلات الوثيقة بين الزوجين مما جعل الحياة الزوجية في اضطراب دائم ووصل الأمر ببعض الرجال إلى أن يتهم زوجته بالزنى حتى يتيسر له الخلاص منها بالطلاق، أما عن الأمراض الجنسية فحدث ولا حرج، حيث أصبحت خطرا يهدد حياة المواطن الغربي، كل هذه الأزمات جعلت المنصفين من مفكري الغرب ينادون بالعودة إلى نظام تعدد الزوجات حفاظا على المجتمع من عوامل التردّي التي تفشت فيه، يقول الفيلسوف الإنجليزي- برناردشو- عن تعدد الزوجات في الدين الإسلامي " إن أوربا لو أخذت بهذا النظام لوفرت على شعوبها كثيرا من أسباب الانحلال والسقوط الخلقي والتفكك العائلي"

ويقول الفيلسوف الألماني: " شوبنهاور " إن قوانين الزواج في أوربا قوانين فاسدة بمساواتها المرأة بالرجل، فقد جعلتنا نقتصر على زوجة واحدة، فأفقدت الرجال نصف حقوقهم وضاعفت على النساء واجباتهن" ثم يقول: "إن المرأة في الأمم التي تميز تعدد الزوجات لا تعدم زوجها يتكفل شؤونها، إن المتزوجات من بناتنا عددهن قليل، أما غير المتزوجات فلا يحصى عددهن تراهن هنا وهناك بغير كفيل، ففي مدينة لندن وحدها آلاف الفتيات اللاتي فقدن شرفهن ضحية نظم الاقتصار

على زوجة واحدة. إن هذا التغيير في وضع هذا القانون الجديد جاء لإرضاء اتجاه فكري أو لشريحة من المجتمع ، أما آن لنا أن نعود بالقانون إلى شرع الله سبحانه وتعالى.

٤ جعلنا نعيش في زمان للنساء فيه جبروت:

إن هذا القانون إن غيّر في المرأة إنما يكون تغييره في حياة المرأة، في لباس المرأة، في خروج المرأة من البيت متى شاءت، في تغيير هذه السنة الربانية العظيمة؛ ألا وهي قوامة الرجال على النساء.

عباد الله نحن في زمن كله عجائب، يعجب العاقل اللبيب، ومن أعجب ما فيه أن بهذا القانون سيصبح الرجال لا سلطان لهم على النساء إلا من رحم ربي، وقليل ما هم، نعم سيصبح للنساء جبروت، أمامه الرجال في حال ضئيل. انعكس الأمر فصار القوي ضعيفاً والضعيف قوياً، تقول الدكتورة: منى عبد الحميد "أنا أخشى على نفسي كامرأة أن أملك هذا الحق- الخلع- وذلك لأن الأزواج متعلقون ويحسبون قراراتهم بدقة قبل اتخاذها لكن السيدات - وهذه طبيعتهم ولا يملك أحد تغييرها - عاطفيات ورومانسيات بصورة أكبر ويغلبن العاطفة على العقل ولذلك يجب أن تظل القوامة للرجال على النساء كما قال الشرع.

أقول: نعم، فلقد قرر الله هذه الحقيقة من فوق سبع سموات منذ أكثر من ألف وأربعمائة عام في كتابه جل في علاه حيث قال تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

(البقرة : ٢٢٨).

يقول القرطبي في هذه الآية ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ ولا يخفى على لبيب فضل الرجال على النساء وعلى الجملة، ودرجة تقتضي التفضيل، وقال ابن عباس: الدرجة إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة والتوسع للنساء وفي المال والخلف، أي الأفضل أن يتحمل على نفسه، قال ابن عطية: وهذا قول حسن بارع. (١).

وقال سبحانه:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ (النساء : ٣٤)

والقوامة هنا مستحقة بتفضيل الفطرة ثم بما فرض على الرجال من واجب الإنفاق على المرأة. ثم إن المرأة تختلف عن الرجل في تركيبها الجسمي والنفسي، وهذا دليل على دور المرأة للقيام بواجبات الأنوثة والأمومة وبما أن المرأة كثيرة القلب والتغير في العاطفة والانفعال، أي أن المرأة تحيض — تحمل — تلد — تنفس — تضع — تباشر الحضانة، فهي تتعرض لمؤثرات ذاتية، فالمرأة ضعيفة في هيكلها العظمي وهذا يرجع إلى عدة عوامل منها:

لضعف عضلات المرأة عن عضلات الرجل:

لأن الرجل يقوم بالأعمال اليدوية الشاقة بأنواعها، وفي هذه الحالة يستخدم الرجل عضلاته في كل عمل صعب. ومن ثم فإن الرجل مكلف بالدفاع عن المرأة من كل عدو، وهذا مما جعل الرجل يكون قويا.

ب- الحيض الشهري:

فإنه من غير شك له تأثير كبير في إضعاف عظام المرأة لأن في هذه الحالة تُخرج المرأة في كل شهر كمية من الدم وعلى ذلك يضعف جسمها وتضعف العظام والعضلات.

ج- الحمل والولادة والرضاعة:

فإنها في هذه الحالة تعاني الشيء الكثير من الآلام الجسمية، والتأثيرات النفسية من خوف وقلق وانزعاج. ثم السهر على الطفل من رضاعة أو مرض، ومن ثم يضعف جسمها لأن الغذاء الذي تأكله ينقسم إلى قسمين:

- قسم لجسمها.

- قسم للجنين الذي هو داخل أحشائها.

وعند الولادة: تفقد قواها ومن ثم تفقد كثيراً من الدم.

يقول الأستاذ العقاد:

إن المرأة لها تكوين عاطفي خاص لا يشبه تكوين الرجال، لأن ملازمة الطفل الوليد تستدعي شيئاً كثيراً من التناسب بين مزاجها ومزاجه وبين فهمها وفهمه، وبين مدارج جسمها وعطفها ومدارج جسمه وعطفه، وذلك أصول اللب الأنثوي الذي جعل المرأة سريعة الانقياد للحس والاستجابة للعاطفة فيصعب عليها ما يسهل على الرجل من تحكم العقل وتغلب الرأي وصلابة العزيمة أ. هـ.

ومع هذا فإننا لا ننكر أن منهن من اشتهرن، فكان فيهن الباحثات والخطيبات والصالحات في شئون الدين وشمائل الفضائل والأخلاق، ومع هذا لم نجد في تاريخ الإسلام أن المرأة وليت ولاية للمسلمين أو حضرت مجالس الشورى للنبي ﷺ أو

لأحد خلفاء المسلمين، واليوم يريدون أن يجعلوا في يديها باب من أبواب الطلاق، إن هذا لها مهانة، كيف ذلك وهي الضعيفة؟ العاطفية؟

وبعد ما تفسد وتقطع الرباط الأسري سوف تفكر وتندم يوم لا ينفع الندم.
وأكتفي بهذا القدر من آثار القانون الجديد على الأمة الإسلامية، لأني أشعر أن لساني بدأ يتلعثم وقلمي بدأ أن يتعثر. والله إني أخاف عليك أختاه.. واعلمي أن لي أخت وأحب لهم السيادة، ولكن فيما أمر الله فحسب.

الزوجات المختلعات!!

النبي ﷺ يقول : " أيما امرأة سألت زوجها الطلاق بغير بأس فالجنة عليها حرام".

ويقول ﷺ (المختلعات هن المنافقات) وتعلمون أن رب العزة سبحانه وتعالى قال ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا﴾
(النساء: ١٤٥).

وينظرون إلى ثابت بن قيس بن شماس وقد طلبت زوجها منه الخلع والراجح أن زوجتين طلبتا الخلع (من ثابت بن شماس) ولم يثبت ذلك عن أحد من الصحابة سواء في حياة النبي ﷺ أو بعد موته، وأن ألفاظا لما شكوا تعددت في مواقف متعددة، فقالت للنبي ﷺ إني لا أكره منه خلقا ولا ديناً ، ذلك لما شكيت زوجها أمام النبي ﷺ أرادت أن تفتدي نفسها ، فقال (أتردين عليه حديقته)؟؟
قالت نعم وزيادة ، قال : اقبل الحديقة وطلقها تطليقة.

لكن تأتي الروايات الأخرى للحديث فتبين أنه ضربها فكسر ذراعها ، فجاء أخوها يقول : خذ ما أعطيتنا وطلقها.

وتأتي رواية أخرى تقول : إني رفعت الستر فرأيت بين الرجل قصيرا شديدا السواد دميما شديدا الدمامة فكرهته وإني أكره الكفر في الإسلام .
وتأتي في أخرى فتقول : نظرته فوجدته دميما ، والله لولا أني أخشى الله لبصقت في وجهه.

لما جاء الطلاق بيد الرجل عابوا عليه ذلك ، فهم الآن أرادوا أن يجعلوا للمرأة خلعاً !!.

مفاهيم من فقه الخلع

الخلع الذي أباحه الإسلام مأخوذ من خلع الثوب إذا أزاله ، لأن المرأة لباس للرجل والرجل لباس لها .

ولما سئل شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — عن الخلع الذي جاء به الكتاب والسنة قال :

الخلع الذي جاء به الكتاب والسنة أن تكون المرأة كارهة للزوج تريد فراقه فتعطيه الصداق أو بعضه فداء نفسها ، كما يفندى الأسير ، وأما إذا كان كل منهما يريد لصاحبه فهذا الخلع محدث في الإسلام .

وأحب أن أقدم هذه الفتوى لمن ظن أنه يلعب بشرع الله ويدعي على قانون الشرع الحكيم الذي هو ليس من صنع بشر يخطئون فظنوا أنهم بقوتهم يمكن أن يشرعوا أو يقننوا ويلعبون بالدين .

أضع في عنق المرأة المسلمة هذا الكلام .

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — : عن امرأة مبغضة لزوجها طلبت الانخلاع منه . وقالت له : إن لم تفارقني وإلا قتلت نفسي ، فأكرهه الوالى على الفرقة ، وتزوجت غيره ، وقد طلبها الأول ، وقال : إنه فارقها مكرها ، وهي لا تريد إلا الثاني ؟

فأجاب : إن كان الزوج الأول أكره على الفرقة بحق : مثل أن يكون مقصرا في واجباتها ، أو مضرا لها بغير حق من قول أو فعل ، كانت الفرقة صحيحة ، والنكاح الثاني صحيحا ، وهي زوجة الثاني .

وإن كان أكره بالضرب أو بالحبس وهو محسن لعشرتها حتى فارقها ، لم تقع

الخلع

الفرقة، بل إذا أبغضته وهو محسن إليها فإنه يطلب منه الفرقة من غير أن يلزم بذلك، فإن فعل وإلا أمرت المرأة بالصبر عليه إذا لم يكن ما يبيح الفسخ (١).
وعن هشام بن عروة، عن أبيه قال: لا يصلح الخلع إلا أن يكون الفساد من قبل المرأة (٢).

قال عبد الرحمن بن أبي ليلي: ما أقام الزوجان على إقامة حدود الله بينهما فالخلع غير جائز، والفدية لا تحل.

لا تتخذي القانون الجديد حيلة

قال أبو عبد الله: فهذا الخلع الذي نزل به القرآن وجاءت به السنة وذهب إليه فقهاء الأمة لا نعلم له وجها غير هذا، ولا يجوز أن يطبق ولا يستعمل إلا عند الأسباب التي ذكرها الله عز وجل، وهي وقوع النفور والبغض والشقاق ومعصية الله تبارك وتعالى، لا للحيلة والمخالفة والخديعة والمماكرة، والعدول به إلى غير جهته، ووضعها في غير موضعه الذي أراد الله له، وفسح به عند الحاجة إليه.
وما ظنك به إذا كان فيه حيلة وخديعة. فهو يكون كالذي أراد مشرقا فذهب مغربا.

قال ﷺ: "ما بال أقوام يلعبون بحدود الله ويستهزئون بآياته! خلعتك، راجعتك، طلقتك، راجعتك"

وأصل الحيلة في الشريعة الإسلامية خديعة، والخديعة نفاق، والنفاق عند الله عز وجل أعظم من صراح الكفر.

قال جل وعلا: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٢ / ٢٨٢، ٢٨٣)

(٢) أخرجه بن حميد كما في الدر المنثور (١ / ٦٧٢).

يْمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٨﴾

(البقرة: ٩٠، ٨).

وقال تبارك شأنه: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾

(النساء: ١٤٢).

أفلا ترين أن المنافقين أظهروا قبول الأحكام الإسلامية، وألزموا أنفسهم التدين بها، حيلة بذلك وخديعة لله عز وجل، ولرسوله ﷺ، ولعباده المؤمنين رحمة الله عليهم، ليحقتوا بذلك دماءهم، ويحفظوا أموالهم، فأعطاهم ما أرادوا بما أظهروا، وأكذبهم فيما ادعوا بما أسروا وأبطنوا، ورد عليهم كيدهم وخديعتهم بسوء اعتقادهم، وإرادتهم غير الذي أمر الله به من خالص التصديق وصافي التوحيد، واستعمالهم آلات الإيمان لغير ما أرادها الله عز وجل.

وهذا باب من الحيلة، وهو أفحشها وأقبحها، وكل ما كان في الحيلة فمشبّه بما ومنسوب إليها ومتشعب عنها.

وتجد الله عز وجل قد حرم الحيلة والخديعة وحرمها رسول ﷺ وأبطلها، وإن أعطاهما صحة الحكم في ظاهرها.

ألا ترى أن رسول الله ﷺ حكم بما ظهر، وأبطل ذلك بما استتر، وهو أعدل الخلق في حكومته، وأعلمهم بقضيته. ولما علم أن في الناس من يكون ألطف حيلة في خصومته، وألحن من خصمه بحجته، وأن الحكم بما ظهر لا بما استتر، قال ﷺ: "إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم ألحن بحجته من صاحبه، فمن قضيت له شيئاً من مال أخيه بغير حق فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار" (١).

أفلا ترين أن ظاهر القضية حق بما ظهر من حيلة صاحبها ومكره، ثم جعلها بغير

(١) أخرجه البخاري ٥٢ كتاب الشهادات. ورقم ١٧١٣ عن أم سلمة رضى الله عنها.

حق، وأوجب لصاحبها النار بما أبطن من سره وعزمه؟ فلو كان ظاهر الحكم الإسلامي يدرأ عن صاحبه فساد ما روي عنه من حيلة ومخادعة، لما أوجب له رسول الله ﷺ النار.

وهكذا صاحبة الخلع التي وضعت في غير موضعه الذي أراد الله عز وجل له. صحيح، ومعناه مردود قبيح.

ومن أوضح الأدلة على بطلان الحيلة في الأحكام، فهي رسول الله ﷺ عنها، ولعن فاعلها. من ذلك:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تتركبوا ما ارتكب اليهود، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل" (١)

قال سهل بن عبد الله التستري: من أفتى الناس بالحيلة فيما لا يجوز، يتأول الرأي والهوى بلا كتاب ولا سنة، فهذا من علماء السوء، وبمثل هذا هلك الأولون والآخرون، ولهذا ثلاث عقوبات يعاقب بها في عاجل الدنيا: يبعد علم الورع من قلبه ويضيع منه، وتزين له الدنيا ويرغب فيها ويفتن بها، ويطلب الدنيا تضيقاً فلو أعطي جميع الدنيا في هلاك دينه لأخذه ولا يبالي.

فإن أفتى مفت، أو احتال ذو رأي بحيلة، فقد جعل مع الخلع الذي وصفه الله عز وجل خلعاً ثانياً، وحكم حكماً آخر، وليس يخلو صاحب هذه المقالة أن يكون هذا أراد، فقد جعل لنفسه حكماً، وشريعة أضافها إلى حكم الله عز وجل وشريعته، وقد أحدث في دين الله ما لم يأذن به. وقد قال النبي ﷺ: "من أدخل في ديننا ما ليس منه فهو رد" ويزعم أن هذا هو الخلع الذي عني الله عز وجل وأراده. ولمثل هذه البلوى أنزله الله على نبيه، فقد ادّعى على الله ما لم يقله، وبهت القرآن، وخالف ما جاءت به السنة والجماعة، وأجمع عليه المسلمون.

(١) إرواء الغليل للعلامة الشيخ الألباني رحمه الله (٥/ ٣٧٥)

رأي الأستاذ

الدكتور عبد الفتاح الشيخ

أستاذ ورئيس قسم أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون

جامعة الأزهر السابق وعضو مجمع البحوث الإسلامية في قانون الأحوال الشخصية الجديد

س ١: ما هي المخالفات الشرعية في مواد هذا القانون كما ترى؟

– أول تلك المخالفات، ما يتعلق بمادة الخلع، وبغض النظر عن الأضرار

الاجتماعية إنما ما يهمني في المقام الأول هو المخالفة الشرعية.

فالخلع ثابت كمبدأ شرعي لإنهاء العلاقة الزوجية وجميع أمهات كتب الفقه

الإسلامي تفرد له باباً ضمن أحكام النكاح والطلاق، فأنا أو أي شخص آخر لا

يستطيع إنكاره، ولكن السند الذي تم الاستناد إليه في هذه القضية من السنة النبوية

وهو واقعة امرأة ثابت بن قيس لم يعط الأمر في الخلع للقاضي إطلاقاً، بل إن الأمر

فيه كان بيد الزوج.

فالطلاق بأية صورة- وهو خلاف التفريق للضرر- إنما يقع شرعاً بإرادة الزوج

فقط وهو أول الحقوق التي سلبها القانون الجديد منه.

س: ٢ ولكن الرسول أمر ثابت بن قيس بتطليق زوجته حينما قال ردي عليه

الحديقة وطلقها تطليقة؟

هذه نقطة الخلاف، فهناك سؤال وجدل فقهي، هل كان أمر الرسول للرجل أمر

يوجب أي فرض عليه أم أمر ندب وإرشاد؟

والثابت في أمهات كتب الفقه أن أمر الرسول ﷺ كان على سبيل الإرشاد

والتوجيه، ولم يكن على سبيل الفرض والإيجاب لأنه استدعاه وسمع منه ثم أرشده

للطلاق.

ولو كان للفرض لقرر الرسول طلاقها دون أن يعطي الحق في ذلك للرجل.
وذلك ليس رأياً خاصاً ولا اجتهاداً شخصياً لي وإنما أستند فيه إلى الإمام
الشافعي وابن حجر العسقلاني والإمام الشوكاني صاحب نيل الأوطار وغيرهم.
وأضع هذه الكتب وغيرها من المراجع الفقهية حكماً بيني وبين من أقروا هذه
المادة بصورتها الحالية.

س٣: إذا كان الأمر بيد الزوج إذ كيف تتخلص المرأة من زوج تكرهه نفسياً
حتى لا تقع في الفتنة؟
لترفع الأمر إلى القاضي وتثبت تضررها من زوجها فيأمر بالطلاق للضرر ويحفظ
عليها مالها ونفقتها أيضاً.

س٤: ولكن الكراهية أمر يصعب إثباته مادياً؟
التشريعات لا تبني على الأهواء والأمزجة، فإذا كانت تحبه اليوم فهي زوجة له،
وإن لم يكن أو مالت نحو رجل آخر فتذهب إلى القاضي وتدفع ما قدمه لها زوجها
وتختلع منه، تلك أهواء شخصية لا يصح إطلاقاً أن يقنن لها حكم شرعي.

س٥: وماذا عن احتمال الوقوع في الفتنة؟
هذه هي الصورة الأساسية لحالة الخلع. فهنا يغلب الظن أن لا يقيما حدود الله
كما ورد في الآية الكريمة والقرآن يقول: "فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح
عليهما فيما افتدت به".

في هذه الحالة يتفقان معا على أن ترد عليه مهره أو تفتدي بأية صورة ويطلقها
هو بإرادته لا رغما عنه ولا بأمر القاضي، فحيث لا ضرر فلا طلاق إلا بأمر وإرادة
الزوج، وحديث رسول الله ﷺ صريح: "الطلاق لمن ملك الساق".

وعلى ذلك نستطيع أن نعتبر تلك المادة بهذه الصورة التي تم الموافقة عليها.. هي

منح المرأة حق الطلاق كما منح الشرع الحق فيه للرجل!! دون إرادته فهل يتفق ذلك مع الشريعة الإسلامية؟؟!

س٦: وماذا عن المادة الخاصة بسفر الزوجة؟

قال: أجمع الفقهاء على أن خروج المرأة من بيت زوجها دون إذنه تسقط عنه نفقتها.

هذا عن مجرد الخروج من البيت دون إذن فما بالنا بالسفر لأن المرأة في ولاية زوجها، فلا يجوز لها أن تخرج من بيتها دون إذنه، فكيف تسافر دون إذن منه ويمنحها القاضي هذا الحق؟

س٧: إذا لماذا يعطي الشرع الحق للرجل في السفر رغم ما ستلاقيه زوجته من عنت في بعده عنها؟

د. الشيخ: تستطيع المرأة أن تدفع عن نفسها هذا العنت، وتطلب الطلاق لضرر من هجر زوجها وهو ما يعتبر مقابلا لحقه في السفر دون إذنها. وبعيدا عن الحكم الشرعي، لو أن أي رجل أراد السفر وخيرته زوجته بين سفره أو تطلقها أو أخبرته أنها تخشى على نفسها الفتنة في غيابه لما سافر رجل دون إذن زوجته.

س٨: ألا يعتبر ذلك تحقيقا للتوازن بين الزوج والزوجة؟

قال: أنا لا أفهم معنى أن القانون يحقق التوازن في المجتمع..

هل سنشرع نحن على الله؟!

إذا كان الله تعالى أعطى القوامه وقيادة الأسرة للرجل وجعل لكل من الرجل والمرأة تناسب مع طبيعتهما، فهل ظلم الله المرأة بذلك؟ في نظر هؤلاء المدعين.

ونحن بهذا القانون سننصفها لا حول ولا قوة إلا بالله !!

س ٩: أخيراً هل تريد فضيلتكم أن تقول شيئاً في هذا الموضوع؟

قال الدكتور الشيخ: أكرر القول لمن وافق على مادة الخلع بصورتها الحالية يبني وبينكم أمهات كتب الفقه الإسلامي، ولا ينبغي من وراء ذلك إلا إحقاق الحق والحفاظ على كيان الأسرة المصرية التي أزعج أن هذه المادة لو طرحت للاستفتاء عليها لرفضتها النساء قبل الرجال لخطورتها الاجتماعية قبل مخالفتها الشرعية.